[ست عشرة بدعة من بدع القراء](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)

**ست**[**عشرة بدعة**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**من بدع**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**التي نبه عليها العلماء**  
**السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
أنقل لكم من كتاب (تصحيح الدعاء) للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله تعالى ست**[**عشرة بدعة**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**من بدع**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**التي نبه عليها العلماء، وهذا إجمالها:  
1-2- التنطع بالقراءة، والوسوسة في مخارج الحروف.  
3- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُحُون العجم.  
4- القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور.  
5- قراءة الأنغام، والتمطيط، وقراءة الترقيص.  
6- التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشِّعر.  
7- قراءة التطريب بترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات.  
8- هَذُّ القرآن كَهَذِّ الشِّعر.  
9- قراءة الهذرمة، وهي سرعة القراءة.  
10- ومما يُنهى عنه (التقليس) بالقراءة.  
11- القراءة بالإدارة.  
12- قراءة القرآن في منارة المسجد.  
13- قراءة القرآن الكريم، والقارئ يشرب الدخان، أو في مجلس يشرب فيه، أو في الأماكن المستقذرة كالحمام.  
14- القراءة والإقراء بشواذ القراءات.  
15- الجمع بين قراءتين فأكثر، في آية واحدة، في الصلاة، أو خارجها في مجامع الناس.  
16- ومن البدع: التخصيص بلا دليل قِرَاءَة آية أو سورة في صلاة فريضة، أو نافلة، أو في زمان، أو مكان، أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص، وترتيب التعبد بما لم يرد عليه دليل.  
وإليك التفصيل:  
قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله تعالى في كتابه الماتع (تصحيح الدعاء) ص264-272 طبعة دار العاصمة، الطبعة الأولى سنة 1419 هـ:  
بدع**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**التي نبه عليها العلماء([1])  
اعلم أن (تفريع بدعيتها) هو بتنزيلها على (أصول السنة لدرء البدعة) وقد تقدم الإيماء إلى أصلها، فمن هذه البدع التي نبّه عليها العلماء:  
1- 2- التنطع بالقراءة، والوسوسة في مخارج الحروف، بمعنى التعسف، والإسراف، خروجًا عن القراءة بسهولة، واستقامة، كما قال الله تعالى: ((وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاًَ (4))) وقوله سبحانه: ((وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاًَ (32))).  
وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والإحكام، إلى تجويد متكلف.  
وفي الحديث: ((من أراد أن يقرأ القرآن رطبًا...)). الحديث. أي: لينًا لا شدة في صوت قارئه([2]).  
قال ابن القيم – رحمه الله تعالى([3]) -:  
(ومن ذلك – أي مكايد الشيطان – الوسوسة في مخارج الحروف والتنطع فيها... ثم قال: ومن تأمل هَدْيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم يتبين له أن التنطع، والتشدق، والوسوسة، في إخراج الحروف ليس من سنته) انتهى.  
3- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُـحُون العجم. قال ابن قتيبة في مقدمة (مشكل القرآن):  
(وقد كان الناس يقرؤون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم، ليس لهم طبع اللغة... فَهَفوا في كثير من الحروف وَذَلُّوا فأَخَلُّوا) انتهى.  
4- القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور، ولابن الكيال الدمشقي م سنة 929 رسالة باسم: (الأنجم الزواهر، في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر) وهي مخطوطة([4]).  
5- قراءة الأنغام، والتمطيط – وربما داخلها ركض وركل – أي ضرب بالقدمين – ولهذا سميت (قراءة الترقيص).  
وكنت أظنها مما انقرض، لكني شاهدتها لدى بعض الطرقية، في ساحة مسجد الحسين بمصر عام 1391، وهم في غاية من الاستغراق، والاغترار بمشاهدة الناس لهم، فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية من الجهل، والانصراف عن النصح.  
6- التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشِّعر.  
وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قَضَاءً.  
وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي.  
ومن أغلظ البدع في هذا، تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن، على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير([5]).  
قال الله تعالى: ((إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لاََ يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَن يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (40) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ (41) لاََ يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاََ مِنْ خَلْفِهِ تَنـزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (42))) [فصلت/40-42].  
7- قراءة التطريب بترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات، وقد بحث ابن القيم – رحمه الله تعالى – في هذه المسألة بحثًا مستفيضًا، وبعد أن ذكر أدلة الفريقين المانعين والمجيزين، قال رحمه الله تعالى([6]):  
(وفصل النزاع، أن يُقال : التطريبُ والتغنِّي على وجهين، أحدهما : ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلُّف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلِّي وطبعه، واسترسلت طبيعتُه، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز، وإن أعان طبيعتَه بفضلِ تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأَشعري للنبي صلى الله عليه وسلم : (( لَو علمتُ أَنَّك تَسْمَعُ لحَبرتهُ لكَ تَـحبِيرًا)).   
والحزين ومن هاجه الطربُ، والحُبُّ والشوقُ، لا يملك من نفسه دفعَ التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوسَ تقبلُه وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبِّع، وكَلِفٌ لا مُتَكَلِّف، فهذا هو الذي يتأثر به التالي والسامعُ، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.  
الوجه الثاني : ما كان مِن ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع السماحةُ به، بل لا يحصُل إلا بتكلُّف وتصنُّع وتمرُّن، كما يتعلم أصوات الغِناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزانٍ مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلُّم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلفُ، وعابوها، وذمُّوها، ومنعوا القراءةَ بها، وأنكروا على من قرأ بها.   
وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباهُ، ويتبين الصوابُ من غيره.   
وكلُّ من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعًا أنهم بُرآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرأوا بها، ويُسوِّغوها، ويعلم قطعًا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسِّنون أصواتَهم بالقرآن، ويقرؤونه بِشجىً تارة، وبِطَربِ تارة، وبِشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال : (( لَيسَ مِنَّا مَن لَمْ يَتَغنَّ بالقرآنِ )) وفيه وجهان: أحدهما : أنه إخبار بالواقع الذي كلُّنا نفعله، والثاني : أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته صلى الله عليه وسلم) انتهى.  
وتأمل قوله: (من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم) فإنه فقه عظيم له دلالاته، فرحم الله ابن القيم، ما أدق نظره وفقهه.  
وللحافظ الذهبي – رحمه الله تعالى – كلام جامع، يخاطب فيه من له شعور وإحساس، أسوقه بنصه، لينتفع به من شاء الله من عباده([7]):  
(فالقرَّاء المُجَوِّدة: فيهم تنطع وتحرير زائد يؤدِّي إلى أن المجود القارئ يبقى مصروف الهمة إلى مراعاة الحروف والتنطع في تجويدها؛ بحيث يشغله ذلك عن تدبر معاني كتاب الله تعالى، ويصرفه عن الخشوع في التلاوة، ويخليه قوي النفس مزدريًا بحفاظ كتاب الله تعالى، فينظر إليهم بعين المقت وبأن المسلمين يلحنون، وبأن**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**لا يحفظون إلا شواذ القراءة، فليت شعري أنت ماذا عرفت وماذا عملت؟! فأما عملك فغير صالح، وأما تلاوتك فثقيلة عرية من الخشعة والحزن والخوف، فالله تعالى يوفقك ويبصرك رشدك ويوقظك من مرقدة الجهل والرياء.  
وضدهم قراء النغم والتمطيط، وهؤلاء من قرأ منهم بقلب وخوف قد ينتفع به في الجملة، فقد رأيت منهم من يقرأ صحيحًا ويطرب ويبكي، ورأيت منهم من إذا قرأ قسَّى القلوب، وأبرم النفوس، وبدّل الكلام، وأسوأهم حالاً الجنائزية.  
وأما القراءة بالروايات وبالجمع فأبعد شيء عن الخشوع، وأقدم شيء على التلاوة بما يخرج من القصد، وشعارهم في تكثير وجوه حمزة وتغليظ تلك اللامات وترقيق الراءات.  
اقرأ يا رجل وأعفنا من التغليظ والترقيق وفرط الإمالة والمدود ووقوف حمزة، فإلى كم هذا؟!  
وآخر منهم إن حضر في ختم، أو تلا في محراب؛ جعل ديدنه إحضار غرائب الوجوه والسكت والتهوع بالتسهيل، وأتى بكل خلاف، ونادى على نفسه: (أنا فلان، اعرفوني فإني عارف بالسبع).  
إيش نعمل بك؟ لا صبحك الله بخير، إنك حجر منجنيق، ورصاص على الأفئدة) ا هـ.  
والذهبي – رحمه الله تعالى – من علماء القرآن، فهو كلام خبير بالقوم، فاشدد يدك عليه.  
8- هَذُّه كَهَذِّ الشِّعر.  
أما هَذُّه (حَدْرًا) بمعنى إدراج القراءة مع مراعاة أحكامها وسرعتها بما يوافق طبعه، ويخف عليه، فلا تدخل تحت النهي، بل هذه من أنواع القراءة المشروعة.  
9- قراءة الهذرمة، وهي سرعة القراءة.  
10- ومما يُنهى عنه (التقليس)([8]) بالقراءة، وهو رفع الصوت، ومنه في وصف الإمام الشافعي – رحمه الله تعالى – لأبي يوسف قوله:  
(وكان أبو يوسف: قلاسًا) أي يرفع صوته بالقراءة، وهذا جر إلى إحداث وضع اليدين على الأذنين عند القراءة.  
11- القراءة بالإدارة، وهي تناوب المجتمعين في القراءة جماعيًا آية، أو آيات، أو سورة، أو سور، إلى أن يتكاملوا بالقراءة، ولا تعني هذه المشروع في مدارسة القرآن.  
والإدارة**[**بدعة**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**قديمة، أنكرها الأَئمة: مالك وغيره، وصدر بإنكارها فتاوى، وألفت رسائل([9]).  
12- قراءة القرآن في منارة المسجد:  قال ابن الجوزي: (وقد لبس إبليس على قوم من**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**فهم يقرؤون القرآن في منارة المسجد بالليل بالأصوات المجتمعة المرتفعة، الجزء والجزأين، فيجتمعون بين أذى الناس في منعهم من النوم، وبين التعرض للرياء، ومنهم من يقرأ في مسجده وقت الأذان؛ لأنه حين اجتماع الناس في المسجد) ([10]) اهـ.  
13- قراءة القرآن الكريم، والقارئ يشرب الدخان، أو في مجلس يشرب فيه، أو في الأماكن المستقذرة كالحمام.  
وقد اشتد نكير العلماء على الفَعَلَة لذلك، وأفردت فيه رسائل لبعض علماء مصر.  
14- القراءة والإقراء بشواذ القراءات.  
قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:  
(ذكر تلبيسه على القراء: فمن ذلك: أن أحدهم يشتغل بالقراءات الشاذة وتحصيلها، فيفني أكثر عمره في جمعها، وتصنيفها والإقراء بها، ويشغله ذلك عن معرفة الفرائض والواجبات، فربما رأيت إمام مسجد يتصدى للإقراء ولا يعرف ما يفسد الصلاة، وربما حمله حب التصدر – حتى لا يُرى بعين الجهل – على أن لا يجلس بين يدي العلماء ويأخذ عنهم العلم، ولو تفكروا لعلموا أن المراد حفظ القرآن وتقويم ألفاظه، ثم فهمه ثم العمل به، ثم الإقبال على ما يصلح النفس ويطهر أخلاقها، ثم التشاغل بالمهم من علوم الشرع.  
ومن الغبن الفاحش: تضييع الزمان فيما غيره الأهم، قال الحسن البصري: أُنزل القرآن ليعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً. يعني أنهم اقتصروا على التلاوة وتركوا العمل به) انتهى.  
15- الجمع بين قراءتين فأكثر، في آية واحدة، في الصلاة، أو خارجها في مجامع الناس، أو نحو ذلك من أحوال المباهاة.  
وليس من ذلك بيانها في دروس التفسير، وإظهار وجوه القراءات من المعلمين للمتعلمين.  
16- ومن البدع: التخصيص بلا دليل قِرَاءَةَ آية أو سورة في صلاة فريضة، أو نافلة، أو في زمان، أو مكان، أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص، وترتيب التعبد بما لم يرد عليه دليل.  
والكلام في هذا الباب يطول، ومنه الحديث الموضوع عن أُبي – رضي الله عنه – في فضائل القرآن سورة سورة، وقد ألف الغافقي المتوفى سنة (619) – رحمه الله تعالى – كتابه الحافل: (لمحات الأنوار) وعقده في (334) بابًا تضم نحو ألفي رواية من المرفوع والموقوف والمقطوع في فضائل سور وآيات القرآن العظيم، وقد جمع فيه الطمَّ والرَّمَّ، فهو أوسع معلمة في هذا الباب([11])، ولو أخذت بذكر ما لا يصح فيه شيء هنا لطال، لكن الشأن التنبيه على ما هو منتشر بين الناس، ونَبَّه عليه أهل العلم.  
ومن هذه المحدثات حسب ترتيب آيات وسور القرآن الكريم: الآتي:  
.................................................. ..................  
الحواشي  
([1]) انظر: التبيان للنووي ص/ 82-95 في الباب السادس. التذكار للقرطبي ص/111-149 في الباب 33 وما بعده. تلبيس إبليس لابن الجوزي ص/113، 124، 237، 240. فضائل القرآن لابن كثير ص/114-131، 162-165. الموافقات للشاطبي 3/312-214. الفتاوى للشاطبي. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية 1/287-310، 5/83، 13/43، 361، 404، 24/244. اللمع 1/63-66، 183. المدخل 1/78-79. تفسير الطبري 1/58-60. تفسير القرطبي 1/13-33. تفسير البغوي: 1/34-36. شرح الإحياء 2/285. الشرح والإبانة ص/367. الحوادث والبدع ص26، 83-89. الفوائد المجموعة ص/56. السلسلة الضعيفة رقم/50. الإبداع ص/63، 74. البدع والنهي عنها ص/86. الأمر بالاتباع ص/351. السنن والمبتدعات للشقيري ص/113-114، 118، 123-124، 215-222. والتقريب لفقه ابن القيم 2/118-14. وزاد المعاد 1/482-492. القول المفيد لمحمد موسى نصر ص/70-77. مرويات دعاء ختم القرآن، المقدمة بحاشيتها. معجم المناهي في مواضع منه. المسجد في الإسلام لخير الدين وانلي.  
([2]) تاج العروس 2/500. وانظر: إغاثة اللهفان 1/160-162.  
([3]) إغاثة اللهفان 1/160، 162.  
([4]) وتجد في تراجم بعض**[**القراء**](http://www.4salaf.com/vb/showthread.php?t=4501)**المشهورين بأنه عارف بألحان الموسيقى.. فَلِمَ؟!  
([5]) تلبيس إبليس ص113-114.  
([6]) زاد المعاد 1/482-493.  
([7]) بيان زغل العلم والطلب. ص/4-5 عن طبعة المقدسي.   
([8]) فائدة: في مادة (قلس) من (تاج العروس 16/195) قال: (وقال الليث: التقليس: أن يضع الرجل يديه على صدره ويخضع، ويستكين ، وينحني، كما تفعل النصارى قبل أن يكفروا، أي قبل أن يسجدوا.  
وفي الأحاديث التي لا طرق لها: ((لما رأوه قَلَّسوا له ثم كفروا)) – أي سجدوا – انتهى.  
وفي رواية المزني عن أحمد – رحمه الله تعالى -: ويكره أن يجعلهما على الصدر، وذلك لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن التكفير، وهو وضع اليد على الصدر. انتهى من بدائع الفوائد 3/91. وعنه: التقريب لفقه ابن القيم برقم/ 354. فهذان النقلان بحاجة إلى مزيد من التحرير والتأمل، وانظر (فصل المقال في شرح الأمثال) ففيه بحث مهم في مادة (كفر) منه. والدعاء للعروسي: 2/583 حاشية رقم/4. وفي (فتح الباري) لابن رجب: 8/437-348 بحث عن التقليس بمعنى ضرب الدف في العيد.  
([9]) وانظر: الفتاوى للشاطبي ص/197-200، 206. المعيار المعرب 11/112-113.  
([10]) تلبيس إبليس ص/143.  
([11]) وقد طبع حال تقيد هذا الكتاب عام 1418 في ثلاثة مجلدات. بتحقيق الأستاذ: رفعت فوزي. ونشرته دار البشائر الإسلامية.**

المصدر: [منتديات أنصار الدعوة السلفية](http://www.4salaf.com/vb)